

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 194 @ كثيرة فطاهرة ما لم تتغير أو لم تنفصل أو لم تنفصل فطاهرة أيضا وإن انفصلت متغيرة أو غير متغيرة وزاد وزنها بعد ما ذكر أو لم يزد ولم يطهر المحل فنجسة والتقييد بالقليلة وبعدم الزيادة من زيادتي .

ولو تنجس مائع غير ماء ولو دهنًا تعذر تطهيره لأنه صلى الله عليه وسلم سئل عن الفأرة تموت في السمن فقال إن كان جامدًا فألقوها وما حولها وإن كان مائعًا فلا تقربوه وفي رواية للخطابي فأريقوه فلو أمكن تطهيره لم يقل فيه ذلك لما فيه من إضاعة المال والجامد هو الذي إذا أخذ منه قطعة لا